Vol. 2, No. 1, pp. 157-179 | 2024
CFORSJ Procedia

حقوق المتهم أثناء الاستجواب والمواجهة

THE RIGHTS OF THE ACCUSED DURING INTERROGATION AND CONFRONTATION

[i*] Abdullah Muhair Alshamsi, [ii] Norman Zakiyy

[i] Faculty of Syariah and Law, University Sains Islam Malaysia, Nilai, 71800
[ii] Faculty of Syariah and Law, University Sains Islam Malaysia, Nilai, 71800

*(Corresponding author) e-mail: abdullaashamisi@hotmail.co.uk

ABSTRACT

The study addressed the guarantees of interrogating the accused in Emirati and comparative law. The methodology of the study revolves around the analytical approach that presents the different legal and legislative frameworks in Kuwait and other countries related to the study topic. The researcher also uses the comparative method to identify the differences between Emirati legislation and other legislations in this field. The results of the study indicate that the right to defense is the basis of criminal justice fairness and is considered a key guarantee for it. The constitutional legislator in the UAE considers individual rights and freedoms as the basis of all freedoms and must be protected. The UAE law prohibits violating the guarantee of the accused's right to a lawyer and punishes the nullity of the act or procedure if it is done without the presence of the lawyer during the investigation. Based on the study results, the researcher recommends the importance of the UAE criminal law focusing on the suspect's right to a lawyer. All guarantees related to the right to defense should be considered during the evidence-gathering stage. The police officers are also advised to inform the suspect of the charges against him, the evidence presented against him, and the type of investigation being conducted with him. It is also suggested to activate a committee of experienced lawyers to spread legal awareness in the community and educate people about the right to defense in constitutions, international conventions, and professional rules governing the relationship between the lawyer and the accused. Finally, it is recommended that the guarantee of the accused's right to a lawyer continue even during the execution of the punishment and should be included in the prison regulations for inmates in disciplinary trials. The prisoner should enjoy the same guarantees and rights provided to ordinary individuals.

Keywords: *Interrogation, Confrontation, Guarantees, Suspect*

© The Author(s) (2024). Published by USIM Press on behalf of the Faculty of Syariah and Law, Universiti Sains Islam Malaysia. This is an Open Access article distributed under the terms of the Creative Commons Attribution Non-Commercial License (http://creativecommons.org/licenses/by-nc/4.0/), which permits non-commercial re-use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited. For commercial re-use, please contact usimpress@usim.edu.my.

ملخص البحث

تناولت الدراسة ضمانات استجواب المتهم في القانون الإماراتي والمقارن. يتمحور منهج الدراسة حول المنهج التحليلي الذي يقدم الأطر القانونية والتشريعية المختلفة في الكويت والدول الأخرى المتعلقة بموضوع الدراسة، يستخدم الباحث أيضًا المنهج المقارن لتحديد الاختلافات بين التشريع الإماراتي والتشريعات الأخرى في هذا المجال. تشير نتائج الدراسة إلى أن حق الدفاع هو أساس عدالة العملية الجنائية ويعتبر ضمانة رئيسية لها، يعتبر المشرع الدستوري في الإمارات أن الحقوق والحريات الفردية هي أساس جميع الحريات ويجب حمايتها، يحظر التقييد أو الانتقاص من هذه الحقوق وتتوجب على الدولة حمايتها، يحظر القانون الإماراتي مخالفة ضمانة استعانة المتهم بمحام ويعاقب على ذلك بطلان التصرف أو الإجراء إذا تم دون تواجد المحامي أثناء التحقيق. بناءً على نتائج الدراسة، يوصي الباحث بأهمية اهتمام القانون الجزائي الإماراتي بحق المشتبه به في الاستعانة بمحام، يجب أن تراعى جميع الضمانات المتعلقة بحقوق الدفاع خلال مرحلة الاستدلال، يوصي أيضًا رجال الشرطة بإبلاغ المشتبه به بالتهم الموجهة إليه والأدلة المقدمة ضده ونوع التحقيق الذي يتم معه. يقترح أيضًا تفعيل لجنة من المحامين ذوي الخبرة لنشر الثقافة القانونية في المجتمع وتعريف الناس بحق الدفاع في الدساتير والمواثيق الدولية والقواعد المهنية التي تحكم العلاقة بين المحامي والمتهم. أخيرًا، يوصي بأن تستمر ضمانة استعانة المتهم بمحام حتى أثناء تنفيذ العقوبة ويجب تضمينها في لوائح السجون للمسجونين في المحاكمات التأديبية، يجب أن يتمتع المسجون بنفس الضمانات والحقوق المقررة للأشخاص العاديين.

الكلمات المفتاحية: *الاستجواب – المواجهة – ضمانات – المشتبه به.*

مقدمة

تُعد المرحلة الأولى من الإجراءات الجزائية والمتمثلة في استجواب المتهم والمواجهة معه من أهم المراحل في سير الدعوى الجنائية. فخلال هذه المرحلة، يتم جمع الأدلة وسماع أقوال المتهم وربما الشهود، بما قد يؤثر جوهريًا على مصير الدعوى والحكم الصادر فيها. ولذلك، يتعين على الجهة المختصة بالتحقيق الالتزام بمجموعة من الضمانات والحقوق التي كفلها المشرع للمتهم، حمايةً لحقوقه وصيانةً لكرامته، وضمانًا لعدالة الإجراءات المتبعة.

استجواب المتهم يُعتبر من أهم إجراءات التحقيق الابتدائي، حيث يتاح لسلطة التحقيق فرصة مناقشة المتهم بشكل مفصل في التهمة الموجهة إليه وتقديم الأدلة المختلفة التي تثبت ارتكابه للجريمة. كما يتم استماع إلى أي تبريرات يقدمها المتهم وإمكانية إثبات براءته أو اعترافه بالتهمة.

يتم استخدام الاستجواب لمناقشة المتهم بشأن الأدلة المتعلقة بالجريمة التي ارتكبها ومواجهته بالأدلة التي تثبت ارتكابها. يتم أيضًا استماع دفاعه حول الأدلة والبراهين التي يقدمها. الهدف من هذه المناقشة التفصيلية للمتهم بالتهمة الموجهة إليه هو إثبات أنه هو الشخص الذي ارتكب الجريمة، أو على العكس من ذلك، إثبات براءته وعدم اتخاذ أي إجراء ضده بعد ذلك.

وبهذا يعتبر الاستجواب إجراءً ذو طبيعة مزدوجة، حيث يهدف سلطة التحقيق إلى جمع أدلة الإثبات ضد المتهم، سواء من خلال اعتراف المتهم أو الحصول على معلومات منه تفيد في كشف الحقيقة. وفي الوقت نفسه، يُعَدُّ من وسائل الدفاع للمتهم، حيث يتيح له الفرصة للرد على الأدلة المقامة ضده ونفيها أو الاعتراف بارتكاب الجريمة، وبالتالي يساعد على تحقيق العدالة والوصول إلى الحقيقة.

حتى لا يتم استغلال الاستجواب كوسيلة للضغط على المتهم للحصول على إقراره، ولكي يتمكن المتهم من استخدام حقه في الدفاع خلال الاستجواب، وضع المشرع عدة ضمانات للحماية. تشمل هذه الضمانات تحديد الجهة المسؤولة عن الاستجواب، وضمان حرية المتهم خلال الاستجواب. كما تتضمن الضمانات حق المتهم في ممارسة حقه في الدفاع أثناء الاستجواب. وفي حالة مخالفة أو إهدار هذه الضمانات، يتم إلغاء الاستجواب وبالتالي إلغاء الإجراءات والنتائج التي تم الحصول عليها من خلاله.

وبالرجوع إلى قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، نجد أن المشرع قد أحاط المتهم بمجموعة من الضمانات والحقوق في مرحلتي الاستجواب والمواجهة، وتتجلى هذه الضمانات في حق المتهم في الصمت والامتناع عن الإدلاء بأية أقوال، وحقه في الاستعانة بمحامٍ، وحظر التعذيب أو سوء المعاملة، وحقه في الإعلام بتهمته وأدلتها، وغير ذلك من الحقوق الأخرى التي كفلها القانون.

ويهدف البحث الحالي إلى دراسة هذه الضمانات والحقوق المقررة للمتهم في مرحلتي الاستجواب والمواجهة في ضوء قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، وذلك من خلال تحليل النصوص القانونية ذات الصلة، والوقوف على مدى كفاية هذه الضمانات ومدى توافقها مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، كما يهدف البحث إلى تقديم بعض التوصيات التي تساهم في تعزيز هذه الضمانات وتطوير التشريعات الوطنية المتعلقة بهذا الموضوع.

أهمية البحث

تكمن أهمية هذا البحث في أنه يسلط الضوء على مسألة حماية حقوق المتهم في مرحلة الاستجواب والمواجهة، وذلك من خلال استقراء النصوص الشرعية والأحكام الفقهية المتعلقة بهذه المسألة، وهذا من شأنه المساهمة في تعزيز العدالة والكرامة الإنسانية في النظام القضائي.

1. أهمية موضوع الاستجواب والمواجهة:

– تعتبر مرحلة الاستجواب والمواجهة من المراحل المهمة والحساسة في الإجراءات الجنائية، حيث يتم من خلالها الحصول على البيانات والأدلة اللازمة لإثبات التهمة أو نفيها.

– إساءة استخدام سلطات الاستجواب والمواجهة قد يؤدي إلى انتهاك حقوق المتهم وكرامته الإنسانية.

2. أهمية ضمانات المتهم في الاستجواب والمواجهة:

– تعزيز مبادئ العدالة والمساواة وحماية حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية.

– ضمان حصول المتهم على محاكمة عادلة وفقًا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

– تعزيز ثقة المواطنين في النظام القضائي وشرعيته.

هدف البحث

يهدف البحث لبيان النقاط التالية:

- توضيح تعريف الاستجواب وفقا لقانون الإجراءات الجزائية الإماراتي.
- بيان تمييز الاستجواب عن الإجراءات المشابهة له.
- التطرق إلى ضمانات حرية المتهم في إبداء أقواله المتعلقة بحقه في الدفاع
- تناول كيفية حق للمتهم الصمت أثناء الاستجواب
- بيان مشروعية جواز إجهاد المتهم عند الاستجواب.

مشكلة البحث

يعد الاستجواب والمواجهة من المراحل المهمة في إجراءات التحقيق الجنائي، حيث يتم من خلالها الحصول على الأدلة والمعلومات اللازمة لإثبات التهمة أو نفيها، ومع ذلك، فإن هذه الإجراءات قد تشكل خطرًا على حقوق المتهم وكرامته الإنسانية إذا لم يتم تطبيقها وفق ضمانات محددة.

ويثير هذا الأمر تساؤلات حول مدى توفر الحماية القانونية للمتهم في مرحلة الاستجواب والمواجهة، وما هي الضمانات التي يجب توافرها لحماية حقوق المتهم وصيانة كرامته.

تَسَاؤُلات البحث

يُجِيب البحث للإجابة على التسُاؤلات التالية:

- ما هو تعريف الاستجواب؟
- كيف تمييز الاستجواب عن الإجراءات المشابهة له؟
- ما هي ضمانات حرية المتهم في إبداء أقواله المتعلقة بحقه في الدفاع؟
- هل يحق للمتهم الصمت أثناء الاستجواب؟
- ما مدى مشروعية جواز إجهاد المتهم عند الاستجواب؟

منهج البحث

تم اعتماد المنهج الوصفي والتحليلي والمقارن للوقوف على أهداف هذه الدراسة وأهميتها وأبعادها، ولمعرفة موقف المشرع الإماراتي منها، ولإعطاء رؤية واضحة ودقيقة عن الموضوع وإبعاده وسماته، ولمقارنة القانون الإماراتي بغيره من القوانين المقارنة. وذلك ليس فقط من أجل عرض أحكام كل قانون وبيان الاختلاف والتشابه بينهما فيما يتعلق بضمانات المتهم أثناء الاستجواب والمواجهة، بل أيضا لتفسير أسباب ومظاهر الاختلاف بين هذه القوانين، ومعرفة أيهما أفضل في كل مسألة قانونية.

ماهية الاستجواب والمواجهة

إجراء استجواب المتهم يعد من أهم الخطوات التي تتخذها السلطات المختصة لكشف الحقيقة، حيث يمكن أن يساهم في نفي الأدلة الموجودة ضده أو تعزيزها. تكمن أهمية الاستجواب في الدعوى الجنائية في أنه يعتبر وسيلة للإثبات خلال التحقيق الابتدائي ووسيلة للدفاع خلال المحاكمة، ويجب أن يتم هذا الإجراء بواسطة السلطة المختصة فقط.

ونظرا لأهمية الاستجواب وخصوصا في مرحلة التحقيق الابتدائي، حيث تكون سرية وعدم عرضها للجمهور، فإن المشرع وضع ضوابط وضمانات لحماية حقوق المتهم. يجب على السلطة التي تقوم بالاستجواب أن تراعي حرية المتهم في إدلاء بأقواله، وأن لا تستخدم وسائل الإكراه ضده.

سنقوم بشرح هذه الضمانات بتفصيل، بعد شرح مفهوم الاستجواب وطبيعته القانونية، وحق المتهم في الدفاع وفقا للتشريعات الإماراتية. لم يحدد قانون الإجراءات الجزائية الاتحادي بدقة كيفية إجراء الاستجواب، ولكنه اكتفى بتحديد حالاته وشروطه.

سنوضح مفهوم الاستجواب من خلال تعريفات فقهية وقضائية، ونوضح طبيعته القانونية ونميزه عن الإجراءات الأخرى المشابهة، ونشير إلى الجهة المسؤولة عن إجراء الاستجواب.

وبناء عليه نتناول المبحث كالتالي:

المطلب الأَوَل: تعريف الاستجواب

المطلب الثاني: تمييز الاستجواب عن الإجراءات المشابهة له

تعريف الاستجواب

نظراً لخطورة التحقيق وتأثيره السلبي على المشتبه به، سواءً فيما يتعلق بالجهة المسؤولة عن التحقيق أو بحقوق وحريات المشتبه به وضماناته.

يعتبر التحقيق أحد أهم إجراءات التحقيق الأولية التي تهدف إلى جمع الأدلة. من خلاله، يتوجه المحقق مباشرة إلى المشتبه به للكشف عن الحقيقة والحصول على اعتراف منه يثبت التهمة الموجهة إليه، أو يتيح له فرصة الدفاع ليتمكن من دحض الأدلة والشبهات الموجهة ضده (Mana‘& M. Ḥ., 2019).

ومع ذلك، فإن التحقيق يشكل خطراً، حيث يؤثر في إرادة المشتبه به وحريته في التعبير عن نفسه، ويمكن أن يضغط عليه ليقول ما ليس في صالحه. قد يؤدي التحقيق – بهذه الطريقة – إلى اعتراف غير صحيح ومضلل للعدالة. ولا يزال لدينا ذكرى سيئة للتحقيق المرتبط بوسائل الإكراه المختلفة، وخاصة التعذيب. وهذه الذكرى لا تزال حاضرة في الأذهان، حيث لم تتمكن بعض المجتمعات من التخلص منها حتى الآن، على الرغم من النتائج المأساوية التي تنجم عنها والتي تؤدي إلى إدانة الأبرياء والإفلات من العقاب للمذنبين.

سنقدم التعريفات الفقهية والقضائية للتحقيق، من خلال البنود التالية:

أولا: التعريف الفقهي للاستجواب

الاستجواب هو إجراء أساسي في عملية التحقيق يهدف إلى كشف الحقيقة والتأكد من التهم الموجهة للمتهم. يتم خلاله مناقشة المتهم بتفصيل في التهم المنسوبة إليه وإتاحة الفرصة له للدفاع عن نفسه والرد على الأدلة المقدمة ضده. يهدف الاستجواب إلى تحقيق وظيفتين أساسيتين: إثبات شخصية المتهم وتحقيق دفاعه عن نفسه. وعلى الرغم من أن الاستجواب ليس جمعًا للأدلة بالمعنى الدقيق، إلا أنه يمكن أن يساعد في نفي أو إثبات التهمة الموجهة للمتهم (Abū Khuṭwah & A. S., 2015).

ثانيا: التعريف القضائي للاستجواب

تعرف النقض المصرية الاستجواب على أنه مواجهة المتهم بالأدلة المتنوعة ومناقشته بشكل مفصل لينفي التهمة إذا كان ينكرها، أو يعترف بها إذا كان يرغب في الاعتراف. يتم مناقشة المتهم بشكل مفصل في تفاصيل التهمة وظروفها ومواجهته بالأدلة الموجودة ضده، بهدف استخلاص الحقيقة التي قد يكون يخفيها (Salāmah & M., 2015).

من خلال التعريفات السابقة، نجد أن الاستجواب هو وسيلة تسمح لسلطة التحقيق بضغط على المتهم من خلال مواجهته بالأدلة الموجودة ضده، ليتمكن من الاعتراف بالتهمة أو نفيها.

ثالثا: طبيعة الاستجواب

الاستجواب هو إجراء من إجراءات التحقيق الابتدائي، وهو من أهم وأخطر هذه الإجراءات. يعتبر الاستجواب عمل إجرائي مزدوج، حيث يجمع بين دور الاتهام والدفاع في آن واحد. يهدف الاستجواب إلى جمع الأدلة اللازمة لاتهام شخص معين بجريمة ما، ويجب أن يتم قبل إصدار قرار بالحبس الاحتياطي. يتضمن الاستجواب مناقشة مفصلة حول الجريمة والأدلة المقدمة ضد المتهم في الدعوى الجزائية (Ḥusnī & M. N., 2012).

من جهة أخرى، يسمح الاستجواب للمتهم بمعرفة التهم الموجهة إليه والأدلة ضده، وبذلك يمكن له تقديم تبريراته ودفوعه وتقديم الأدلة التي تنفي التهمة الموجهة إليه. يمكن للمتهم من خلال الاستجواب التدخل مباشرة في الدعوى الجنائية وتقديم دفوعه وطلباته.

إذا لم يتم استجواب المتهم ومواجهته بالأدلة المقدمة ضده، فإن الشبهات قد تظل قائمة ضده ويمكن إحالته إلى المحكمة دون التأكد من صحة الادعاءات الموجهة ضده.

تمييز الاستجواب عن الإجراءات المشابهة له

الاستجواب هو مواجهة المتهم بأدلة الاتهام الموجهة إليه ومناقشته بشكل مفصل، حيث يتم إعطاء المتهم فرصة للرد على الادعاءات الموجهة ضده. يعتبر الاستجواب وسيلة للاتهام والدفاع في نفس الوقت، ويعتبر جزءًا أساسيًا من عمليات التحقيق التي تهدف إلى كشف الحقيقة (Al-Marṣafāwī & Ḥ. Ṣ., 2018).

يسمح الاستجواب للمتهم بتقديم حججه وإثبات براءته من التهم الموجهة إليه، ويختلف عن إجراءات أخرى مثل سؤال المتهم أو المواجهة. يتيح الاستجواب للمتهم فرصة للدفاع عن نفسه وتقديم حججه بشكل مفصل، وهو جزء أساسي من عملية تحقيق الحقيقة.

أولا: تمييز الاستجواب عن سؤال المتهم

الاستجواب هو إجراء من إجراءات الاستدلال يتم خلال عملية التحقيق، يتميز بأنه يتم عن طريق مأمور الضبط القضائي ويتضمن سؤال المتهم حول التهمة الموجهة إليه دون مناقشة تفصيلية أو مواجهته بالأدلة (Zayd & M. I., 2016).

يجب أن يتضمن الاستجواب أكثر من مجرد سؤال المتهم عن الاتهامات الموجهة إليه، يجب أن يشمل أيضًا مناقشة مفصلة للأدلة المقدمة ضده. يجب تحديد التهمة بوضوح وتحديد وصفها القانوني إذا كان ذلك ممكنًا، بالإضافة إلى مواجهة المتهم بالأدلة المقدمة ضده وإتاحة الفرصة له للدفاع عن نفسه وتفنيد تلك الأدلة، وتقديم الأدلة التي تثبت براءته (Salāmah & M., 2012).

لذلك، يتم تحقيق الاستجواب من خلال توجيه التهمة ومناقشة المتهم بشكل مفصل حولها ومواجهته بالأدلة الموجودة ضده.

وبناءً على ذلك، لم يتم تضمين سماع الأقوال في محضر جمع الأدلة بنفس الضمانات التي تحيط بالاستجواب كإجراء تحقيق يقوم به سلطة التحقيق. كما أنه لم يتم تحديد الآثار القانونية التي ينبغي تطبيقها بالنسبة للاستجواب. على سبيل المثال، يجب أن يتم استجواب المتهم بواسطة سلطة التحقيق قبل توجيه الحبس الاحتياطي، ولا يمكن توجيهه بناءً على سماع الأقوال في محضر جمع الأدلة (Al-Qallālī & M. M., 2010).

عادةً ما يتم استخدام الاستجواب كوسيلة لمناقشة مفصلة للواقعة، ويمكن أن يدفع ذلك المتهم إلى الاعتراف بالجريمة أو على الأقل يظهر القيمة الحقيقية للأدلة المتاحة. إنه إجراء تحقيق يهدف إلى التحقق من أدلة القضية، ويمنح المتهم حق الدفاع وتفنيد جميع الأدلة المقدمة ضده. وبالتالي، يمكن أن يؤدي أيضًا إلى تفنيد تلك الأدلة وتهاويها.

ثانيا: تمييز الاستِجواب عن المواجهة

عندما يتعلق الأمر بالاستجواب، فإنه يعني مواجهة المتهم بالأدلة التي تثبت اتهامه ومناقشتها تفصيلاً. فيما يتعلق بالمواجهة، فإنها تعني وضع المتهم أمام متهم آخر أو شاهد آخر أو أكثر، وتثبت هذه المواجهة وما يتم الكشف عنه خلالها من أقوال يعتبر جزءًا من عملية الاستجواب. وتتطلب المواجهة أن يتم مناقشة المتهم بشكل مفصل في الموقف الحرج الذي يواجهه، مما يجعلها تأخذ حكم الاستجواب من حيث شروط سلامتها وضماناتها (Ramaḍān & ‘. S., 2015).

وفي تطبيق هذا المفهوم، قضت محكمة تمييز دبي بأن المواجهة، مثل الاستجواب، هي إجراء تحقيق محظور على مأمور الضبط القضائي. وإذا كان الحكم الابتدائي والحكم المطعون فيه قد استندا إلى أدلة مستمدة من هذه المواجهة الباطلة في إدانة المتهمين، فإنه يعتبر غير صحيح.

يعتبر القانون مواجهة المتهم بغيره من المتهمين أو الشهود في حكم الاستجواب، لأنها تتضمن المجادلة والحوار وتشمل مواجهة المتهم بأدلة أكثر من الأدلة التي تثبت اتهامه. ولذلك يُطلق عليها البعض اسم "الاستجواب الحكمي". وتتخذ المواجهة إحدى صورتين: المواجهة الشخصية، حيث يتم وضع المتهم وجهاً لوجه مع متهم آخر أو شاهد أو أكثر ليسمع بنفسه ما يقال عنه ويتمكن من الرد عليه، ويمكن أن تتم هذه المواجهة في حالة التعارض بين أقوال شهود الإثبات والنفي بشأن واقعة معينة. والمواجهة القولية، حيث يتم مواجهة المتهم بما أدلى به شاهد أو متهم آخر في التحقيق، ولا يلزم في هذه المواجهة حضور الشهود أو المتهم الآخر، وتعتبر هذه المواجهة جزءًا مكملاً للاستجواب (Al-Marṣafāwī & Ḥ. Ṣ., 2018).

ثالثا: الجهة المنوط بها استجواب المتهم

بناءً على أهمية الاستجواب في مرحلة التحقيق الابتدائي، فإن القانون ينص على أن يتم إجراء الاستجواب من قبل جهة قضائية محايدة مختصة في تحقيق الدعوى الجنائية. يمكن أن يؤدي الاستجواب في بعض الأحيان إلى اعتراف المتهم بالاتهامات الموجهة إليه. وقد كلف القانون الإماراتي والقانون المصري النيابة العامة وقاضي التحقيق بأداء هذه المهمة، وليس لمأمور الضبط القضائي الحق في استجواب المتهم، بل يقتصر دوره على استجواب المشتبه فيه فقط دون مناقشة تفصيلية للجريمة أو استخدام الأدلة ضده (Abū Khuṭwah & A. S., 2015).

وفي تنفيذ ذلك، قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "نظرًا لأن هذا الأمر، وما صدر عن مأمور الضبط القضائي كما هو موضح سابقًا، من مواجهة المدعى عليه الأول بالأدلة الموجودة ضده، ومناقشتها بالتفصيل وتوجيه الاتهام، فإنه في حد ذاته يعتبر استجوابًا محظورًا قانونيًا خارج سلطة التحقيق".

تم وضع حظر قانوني على مأمور الضبط القضائي لاستجواب المتهمين، بهدف ضمان أن يتم الاستجواب دائمًا من قبل سلطة التحقيق التي تمتلك معرفة كاملة بتفاصيل الواقعة والأدلة المتاحة، وللحفاظ على حقوق المتهم وعدم تعريضه للضغط.

ومع ذلك، يسمح القانون في بعض الحالات لمأمور الضبط القضائي بالاستجواب، مثل عندما يكون هناك ضرورة ملحة لكشف الحقيقة وعندما يكون الاستجواب ضروريًا للتحقيق بشكل فعال، مثل في حالات الإصابة الخطيرة للمجني عليه أو صعوبة الوصول إلى المحقق. في هذه الحالات، يمكن لمأمور الضبط القضائي استجواب المتهم لضمان عدم تأخير التحقيق وضمان عدم فرار المشتبه بهم الآخرين (Muṣṭafā & M. M., 2011).

ضمانات حرية المتهم في إبداء أقواله المتعلقة بحقه في الدفاع

اتجهت التشريعات الحديثة نحو توفير ضمانات للاستجواب الذي يتعرض له المتهم، حيث يتمكن من الإدلاء بأقواله بحرية تامة دون المساس بكرامته الإنسانية، ودون تعرضه للإكراه المادي أو المعنوي. يعتبر الأصل في الإنسان هو البراءة، وهذا يعتبر مبدأ أساسي لضمان الحرية الشخصية للمتهم. حق المتهم في الصمت وعدم إلزامه بتقديم الدليل ضد نفسه يعتبر من أبرز هذه الضمانات. لا يمكن الاعتداء بأي اعتراف إلا إذا كان صادرا عن إرادة حرة ودون أي تأثير أو إكراه. يجب أن يتم الاستجواب بدون استخدام التعذيب أو الأساليب التي تجهده، ويجب أن لا تستخدم الوسائل العلمية الحديثة لإجباره على الكلام. هذه الضمانات تشكل السياج القانوني الذي يكفل سلامة الإجراءات وتضمن عدم التعسف في التعامل مع المتهم.

الحق في الصمت يمنح الشخص حرية الاختيار بين الكلام والسكوت، ويسمح له بعدم الرد على الأسئلة الموجهة إليه. يعتبر الصمت وسيلة للدفاع عن النفس ولا يمكن محاسبة الشخص على عدم التحدث أمام أي جهة. يتحمل

الاتهام السلطة المختصة ولا يجب على الفرد تحمل أي تهمة ضده. الصمت هو جزء من حقوق الإنسان الأساسية ويجب احترامه وحمايته في جميع الأوقات (Ḥusnī & M. N., 2012).

المطلب الأَوَل :حق المتهم في الصمت

المطلب الثاني :عدم جواز إجهاد المُتهم عند الاستجواب

المطلب الثالث :ضمانات المُتهم المتعلقة بحقه في الدفاع

حق المتهم في الصمت

أولا: المقصود بحق المتهم في الصمت

يتعلق حق المتهم في الصمت بإمكانه أن يمتنع عن الإجابة على الأسئلة التي يتم توجيهها إليه، وعدم تقديم أي إفادات قد تؤدي إلى إثبات إدانته أو تأكيد التهمة الموجهة إليه، أو الكشف عن أمور يفضل الاحتفاظ بسريتها، أو لأي اعتبارات أخرى يفضل فيها السكوت أو الصمت على الإجابة أو المصارحة (Al-Qahwājī, 2019).

ويعتبر حق المتهم في الصمت جزءًا من حريته في الدفاع عن نفسه، ولا يعني أنه مدان فقط بسبب امتناعه عن الكلام. إذا رفض المتهم الإجابة على الأسئلة الموجهة إليه، فلا يحق للجهات التحقيقية أو المحكمة أن تستنتج من ذلك أنه مذنب، أو أن تجبره بأي وسيلة غير قانونية على الكلام. وإذا حدث ذلك، فإنه يؤدي إلى إلغاء جلسة الاستجواب والحكم الناتج عنه (Aḥmad & H. ‘, 2009).

صدر حكم من محكمة النقض المصرية ينص على أنه يحق للمتهم أن يختار الوقت والطريقة التي يرغب فيها في التعبير عن دفاعه، ولا يمكن اعتبار امتناع المتهم عن الإجابة دليلاً على إثبات ارتكابه للجريمة.

وبناءً على ذلك، يجب ألا يُفهم امتناع المتهم عن الإجابة على الأسئلة كدليل ضده، لأنه عندما يمتنع عن التحدث فإنه يمارس حقه المخول له بموجب القانون. وبما أن حق المتهم في الصمت يعتبر جزءًا من حقوق الدفاع، فإنه لا ينبغي استخدام هذا الصمت ضده كدليل لإدانته. وإلا فإن ذلك سيؤدي إلى انتهاك حقوق المتهم وإلغاء قرينة براءته والحقوق التي تنبع منها في إطار الدفاع (Al-Dahabī & I. G., 2010).

ثانيا: عناصر قرينة البراءة

تسود التشريعات الحديثة مبدأ أن الإنسان بريء حتى يُثبت إدانته، وله حق أن يتمسك بهذا الحق ويدعمه. وبناءً على هذا المبدأ، يجب أن يُعتبر أي شخص متهم بجريمة، بغض النظر عن جسامتها، بريئًا حتى يُثبت إدانته بوجود دليل قانوني.

على سبيل المثال، أظهرت الدولة الفرنسية اهتمامًا بالحفاظ على حريات الأفراد واحترام مبدأ البراءة في الإنسان منذ ثورتها، من خلال إصدار إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي في 26 ديسمبر 1789. وجاء في هذا الإعلان أن "يُفترض بأي شخص متهم بجريمة أنه بريء حتى يُثبت إدانته قانونًا". وبهذا الشكل، ضمنت القوانين الفرنسية حماية مبدأ البراءة لأي شخص يتعرض لاتهام من قبل السلطات المختصة في المجتمع (Mahdī & ‘. R., 2018).

وبغض النظر عن قوة الإلزامية لهذا الإعلان والجدل الذي أحاط به، أزال صدور الدستور الفرنسي عام 1958 هذا الجدل عندما أكد في مقدمته أن الشعب الفرنسي يعلن التزامه بحقوق الإنسان ومبادئ الحماية الوطنية، مثل تلك المبينة في إعلان عام 1789.

في عام 1948، وافق المجتمع الدولي ممثلا في الأمم المتحدة على صياغة إعلان حقوق الإنسان الذي أكد: "يجب أن يُعتبر كل شخص متهم بجريمة بريئاً حتى تُثبت إدانته قانونياً في محاكمة علنية توفر له جميع الضمانات الضرورية للدفاع عن نفسه" (United Nations, 1948).

في عام 1950، تم توقيع اتفاقية حقوق الإنسان الأوروبية في روما، والتي أكدت أنه "يجب اعتبار كل شخص متهم بارتكاب جريمة بريئًا حتى يثبت إدانته قانونيًا" (Council of Europe, 1950)، وقد تضمنت الاتفاقية العديد من الضمانات الهادفة إلى حماية حق المتهم في أصل البراءة باعتباره حقا من حقوق الإنسان.

تمت الموافقة على الاتفاقية الدولية بشأن الحقوق المدنية والسياسية في عام 1966 من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة. تضم هذه الاتفاقية مجموعة من الحقوق الأساسية التي تهدف إلى حماية حق المتهم في البراءة. وتنص الاتفاقية على أنه "من حق كل متهم بارتكاب جريمة أن يعتبر بريئًا حتى تثبت إدانته قانونًا" (United Nations, 1966).

إحترام براءة المتهم من التهم الموجهة إليه هو أحد القيم الأساسية في أنظمة العدالة الجنائية الحديثة. تعني هذه القيمة عدم المساس بحقوق المتهم في أي مرحلة من مراحل الإجراءات القانونية. وبالرغم من أن بعض الفقهاء يرون أن دليل براءة المتهم يكون قوياً فقط خلال المحاكمة، إلا أن هذا المبدأ يشمل ثلاثة مفاهيم. الأول هو المفهوم الموضوعي، حيث يكون عبء الإثبات على السلطات القضائية وليس على المتهم. الثاني هو المفهوم الشخصي، حيث يجب على الجهات المعنية بالدعوى الجنائية أن تعامل المتهم كأنه بريء في جميع المراحل. والثالث هو المفهوم النفسي، حيث يجب على المتهم أن يشعر ببراءته وأن تحترم حقوقه وحرياته وأن لا تتأثر حياته بالاتهام الموجه إليه (Sarūr & A. F., 2010).

ونتيجة لهذا المبدأ، فإن المتهم غير ملزم بالإجابة على الأسئلة الموجهة إليه. فإذا كان له حق الكلام بحرية للدفاع عن نفسه، فإنه يمكنه أن يمتنع عن الكلام إذا رأى أن ذلك يخدم مصلحته في الدفاع عن نفسه.

وبالتالي، لا ينبغي على جهة الادعاء أن تكون طرفاً يتصيد الأدلة ضد المتهم أو يقف دائماً في مواجهته. بل يجب عليها جمع جميع الأدلة التي تساهم في كشف الحقيقة، سواء كانت ضد المتهم أو لصالحه. فالإثبات يعني قدم الدليل

أمام القضاء بالطرق المحددة قانوناً، وهذا يقع على عاتق السلطات القضائية التي تتولى ذلك بشكل مستقل عن المتهم، دون أن يكون عليه تقديم أي دليل على براءته. وبالتالي، لا يمكن أن يعتبر سكوت المتهم دليلاً ضده، ولا يجب أن يجبر على الإفصاح عن أي شيء لا يرغب في الكشف عنه.

ثالثا: موقف التشريعات من حق المتهم في الصمت

تختلف التشريعات الإجرائية في العديد من الدول بشأن حق المتهم في الصمت، حيث توجد دول تنص بوضوح على هذا الحق وتلزم بتنبيه المتهم إليه، مع عدم استخدام ذلك ضده، بينما ترفض دول أخرى الاعتراف بهذا الحق.

في القانون الفرنسي، يُعَد حق المتهم في الصمت من الحقوق الثابتة، حيث يجب على قاضي التحقيق تنبيه المتهم إلى حقه في عدم الرد عندما يظهر أمامه للمرة الأولى، وإذا تم تجاهل هذا التنبيه فإن الاستجواب يُعتبر باطلاً (Salāmah & M., 2012).

من جهة أخرى، لم يتضمن قانون الإجراءات الجزائية في الإمارات العربية المتحدة ومصر بشكل واضح حق المتهم في الصمت، ولكن الدستور المصري لعام 2014 أكد على ضرورة احترام حق المتهم في الصمت. ينبغي على المشرعين في الإمارات ومصر تعديل القوانين لضمان حق المتهم في الصمت.

حق المتهم في الصمت مكفول في القوانين الدولية، ويجب عدم استغلال صمته ضده في المحاكمة، ولا يجوز إجباره على الإدلاء بأي إفادة. تم التأكيد على حق المتهم في الصمت وضرورة توعيته بهذا الحق خلال جملة من المؤتمرات الدولية (Salāmah & M., 2012).

بناءً على ما تم ذكره سابقًا، يمكن أن يثار تساؤل حول حق المتهم في رفض الإجابة على الأسئلة التي توجه إليه خلال مراحل الخصومة الجنائية. هل يعتبر الاستجواب وسيلة للتحقيق والاستدلال أم وسيلة للدفاع؟

إذا كان الاستجواب وسيلة للدفاع فقط، كما هو الحال في مرحلة المحاكمة، فإن المتهم له الحق في عدم الإجابة على الأسئلة والصمت، وهذا ما جاء به القانون المصري. وإذا رفض المتهم الإجابة أو كانت أقواله متضاربة، يمكن للمحكمة طلب تقديم إيضاحات منه.

أما إذا كان الاستجواب وسيلة للتحقيق، فإن المتهم يجب أن يساهم في الكشف عن الحقيقة وإثبات براءته. وعدم الاعتراف بالحق في الصمت يمكن أن يؤدي إلى تعطيل حقوق المتهم والتعرض للتعسف.

لذلك، يعتبر حق المتهم في الصمت خلال التحقيقات الجنائية من الحقوق الأساسية التي يجب احترامها، ويجب عدم اعتبار امتناعه عن الإجابة جريمة. ويجب على المحققين احترام إرادة المتهم وعدم استخدام وسائل غير مشروعة لإجباره على الكلام (Sarūr & A. F., 2010).

عدم جواز إجهاد المتهم عند الاستجواب

تم إثارة البحث حول مدى قانونية الاستجواب الذي يهدف إلى إرهاق المتهم من خلال تمديد المناقشة لساعات طويلة. يجب التأكيد على أن مشكلة الاستجواب الطويل لا تتعلق بشرعية الاستجواب نفسه، بل تتعلق بسوء استخدام الإجراءات القانونية. يعتبر إجهاد المتهم خلال الاستجواب أمراً يؤثر على إرادته ويقلل من تركيزه على الأسئلة الموجهة إليه، مما قد يؤدي إلى إدلاء بيانات غير صحيحة (Ḥusnī & M. N., 2012).

سنقوم بشرح ما يعنى بإجهاد المتهم خلال الاستجواب وتأثيره على إرادته، وسنوضح الضمانات القانونية التي تهدف إلى منع تمديد الاستجواب، وذلك من خلال النقاط التالية:

أولا: المقصود بإجهاد المتهم

– يقوم المحقق بعمد إرهاق المتهم عن طريق تمديد فترة الاستجواب بهدف كسر إرادته وتقويض معنوياته، مما يؤدي إلى تشتت تركيزه في الإجابة على الأسئلة الموجهة إليه، وبالتالي يتحدث بأقوال لا تصب في صالحه. ولا يعتبر الضابط مدة الاستجواب طويلة أو قصيرة بشكل مطلق، بل يعتمد ذلك على شعور المتهم بالتعب والإرهاق نتيجة لمدة الاستجواب، وهذا بالطبع يختلف من شخص لآخر (Maḥmūd, M. Ḥ. (1999).

ثانيا: مدى تأثير الاستجواب المطول على إرادة المتهم

– يُعَدُّ إجهاد المتهم أثناء الاستجواب صورةً من صور الإكراه المعنوي والبدني التي يتعرض لها المتهم، حيث يترتب على ذلك إرهاقٌ لجسده، فيُرغَم في هذه الحالات على الإدلاء باعترافات قد لا تُطابِقُ الحقيقة، ويُعَدُّ هذا النوع من الاستجواب وما يُرتبه باطلاً؛ إذ يؤثر على إرادة المتهم فيفقده القدرة على الإجابة بحرية واختيار (Salāmah & M., 2012).

يجب أن يتم استجواب المتهم مباشرة، بشكل يحترم حريته في اتخاذ القرارات. يجب أن يتم الاستجواب بأسلوب لا ينتهك هذه الحرية، حيث يعتبر إجهاد المتهم خلال الاستجواب شكلًا من أشكال الإكراه المعنوي. تنص الدستور المصري عام 2014 بوضوح على ذلك في المادة 55. إذا قام المحقق بتمديد الاستجواب في ظروف معينة لإرهاق المتهم وإجباره على الاعتراف في ظروف نفسية صعبة، فإن ذلك يؤثر على حرية المتهم في التعبير عن آرائه خلال التحقيق. يجب على المحقق أن يحافظ على حياده ونزاهته وأن يتجنب الشبهات، وهذه الصفات يجب أن تتوفر في سلطة التحقيق، بما في ذلك النيابة العامة، خلال تنفيذ التحقيق الابتدائي.

قد يصل التعسف في الاستجواب إلى حد التعذيب، مثلاً، يمكن أن يتم استجواب المتهم لفترة طويلة وهو يقف تحت أشعة الشمس الحارقة أو في ظروف البرد القارص، ويرتدي ملابس رقيقة.. كما يمكن أن يتم تخفيض درجة الحرارة في غرفة الاستجواب. بالإضافة إلى ذلك، يقوم المحقق بعزل المتهم واستجوابه في وقت متأخر من الليل دون مقتضى، ويوجه إليه أسئلة حرجة وانفعالية، ويستمر في المناقشة لفترة طويلة بمشاركة عدة محققين، بهدف إضعاف

قدرته الذهنية ودفعه للتصريح بأمور لا تصب في صالحه. قد يضلل العدالة بإفادات غير واقعية بسبب تحطيم أعصابه وإرهاقها وتشتت أفكاره وتضييق الخناق عليه، مما يؤدي إلى ضعف إرادته وفقدان السيطرة على أعصابه. وبسبب الإجهاد وضعف الانتباه والتركيز الذي يعاني منه الشخص المستجوب، فإن الأقوال التي تنتج عن الاستجواب المطول غالبًا لا تتوافق مع الحقيقة (Ḥusnī & M. N., 2012).

وفي تنفيذ لذلك، قضت محكمة النقض المصرية بأنه: "إذا كان الواضح من تحقيق النيابة العامة أنه تم استجواب المتهم الأول بطريقة غير مألوفة، حيث بدأ المحقق محضره بسؤال عضو الرقابة الإدارية ولم يستدعي المتهمين الثلاثة... ولم يُبلغهم بالتهمة الموجهة إليهم وفقًا للمادة (123) من قانون الإجراءات الجنائية، ثم استدعى المتهم الثاني واستجوبه دون أن يدخل المتهم الأول إلى غرفة الاستجواب على الرغم من أنه هو المتهم الرئيسي في القضية، وهو الذي تم توجيه التحقيقات إليه في البداية، وتمت الموافقة على تفتيش منزله وتم تنفيذ التفتيش وضبط الحادثة، مما يعني أن المحقق كان لديه الحق في البدء في استجواب هذا المتهم، ولكن لم يحدث ذلك إلا في صباح اليوم الثالث بعد ضبطه، وبعد أن قضى ساعات طويلة في مقر هيئة الرقابة الإدارية وتعبه حتى وصل إلى حد أن المحقق نفسه سجل شعوره بالتعب، مما يستنتج منه المحكمة أن إرادة المتهم الأول أثناء استجوابه لم تكن إرادة حرة غير متأثرة، مما يعني أن إجراءات التحقيق في مقر هيئة الرقابة الإدارية قد تجاوزت مبدأ حياد النيابة العامة والثقة في إجراءاتها، مما يلغي استجواب المتهم الأول وكل ما يترتب عليه.

– يعتبر الاستجواب المطول عملية مرهقة للمتهم ويؤثر على إرادته، وبالتالي فإنه لا يعتبر وسيلة قانونية في الإثبات الجنائي. فهو يؤدي إلى سلب إرادة المتهم وبالتالي يجعل هذا الاستجواب غير صحيح وينتج عنه نتائج غير قانونية..

ثالثا: ضمانات عدم إجهاد المتهم

– تم تفصيل بعض التشريعات الحديثة لتحديد فترة استجواب المتهم وتنظيم إجرائه. وتم وضع الشروط على السلطة المختصة بالاستجواب لتوثيق مدة الاستجواب وفترة الراحة وتوقيت بداية وانتهاء الاستجواب في المحضر. ويجب على الشخص المحتجز أن يوقع على هذه البيانات، وفي حالة رفضه، يجب على عضو الضبط القضائي أو سلطة التحقيق ذكر سبب الرفض (Salāmah & M., 2012).

تم وضع قوانين لضمان قانونية الحجز وعدم تعريض المتهم للإجهاد من خلال الاستجواب المطول. على سبيل المثال، في فنلندا، يحدد وقت الاستجواب بين الساعة السادسة صباحًا والساعة التاسعة مساءً، ولا يمكن استجواب المتهم لأكثر من اثنتي عشرة ساعة مرة واحدة. هناك تشريعات تحدد زمن فتح وإغلاق التحقيق بالدقيقة والساعة واليوم والشهر والسنة. ويجب على القاضي، إذا اعتبر أن التحقيق استمر لفترة طويلة، أن يسأل المتهم إذا كان ذلك قد أثر على إدلاء بأقواله أم لا (Maḥmūd, M. Ḥ. (1999).

لذلك يرى الباحث ضرورة أن يتدخل المشرعون الإماراتيون والمصريون لوضع حد للاستجواب المطول، وتحديد أوقات محددة له دون تجاوزها، وضمان توثيق وقت بدء وانتهاء الاستجواب في محضر رسمي، بالإضافة إلى توقيع الشخص المستجوب على هذا المحضر.

ضَمانات المُتهم المتعلقة بحقه في الدفاع

من ضمانات المتهم المتعلقة بحقه في الدفاع في مرحلة التحقيق الابتدائي، يتضمن حق المتهم في الإحاطة بالتهمة الموجهة إليه. يعني هذا أنه يجب على الجهات القضائية توضيح التهمة الموجهة للمتهم بشكل واضح ودقيق، بحيث يكون لديه الفرصة لفهم طبيعة الاتهام الموجه إليه والتحضير للدفاع عن نفسه بشكل مناسب.

وحق المتهم في الحصول على مساعدة محام خلال جلسات الاستجواب. يعني هذا أنه يجب على السلطات القضائية توفير فرصة للمتهم للتحدث مع محاميه والاستشارة معه خلال جلسات الاستجواب، حتى يتمكن من الحصول على النصيحة القانونية اللازمة وضمان حقوقه في الدفاع.

سنقوم الآن بتفصيل كل نقطة على حدة لضمان فهم أفضل لحقوق المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي.

أولا: حق المتهم في الإحاطة بالتهمة المنسوبة إليه

1. مفهوم حق إحاطة المتهم بالتهمة:

يهدف هذا الحق إلى إعلام المتهم بالتهمة الموجهة إليه قبل استجوابه بوقت كافٍ بعد التأكد من هويته. ويتحمل المسؤولية الشخص الذي يقوم بالاستجواب لإبلاغ المتهم بجميع الأعمال المنسوبة إليه والأدلة المتاحة ضده. يُعتبر حق المتهم في معرفة التهمة الموجهة إليه من أهم الضمانات للحصول على اعتراف حر ومن اختياره. فللمتهم الحق في أن يُبلَّغ بالتهمة الموجهة إليه بشكل واضح وبلغة مفهومة، حتى يتمكن من الدفاع عن نفسه وإثبات براءته إذا استطاع ذلك. وفي هذا السياق، فإن طبيعة المعلومات التي يتم إبلاغه بها عن الجريمة الموجهة إليه وتوقيت هذا الإبلاغ يُعتبران عنصرين مهمين لإعداد دفاعه (Ḥamad & Ḥ., 1999).

تكمن أهمية حق المتهم في معرفة التهم الموجهة إليه في الحق الأساسي للدفاع عن النفس. يجب على المتهم أن يكون على علم بالتهم الموجهة ضده حتى يتمكن من استخدام حقه في الدفاع بالطريقة التي يرونها مناسبة لهم. لا يمكن أن يكون الاعتراف صحيحًا إلا إذا تم إصداره بعد أن يكون المتهم على علم بالتهمة الموجهة إليه، ولا يمكن له أن يدافع عن نفسه بشكل فعال دون معرفة تفاصيل التهمة. يجب أن يحاط المتهم بتفاصيل الأدلة والشبهات المقدمة ضده، حتى يتمكن من تقديم دفاعه بشكل صحيح. قد تتغير وصف التهمة خلال التحقيق، لذا يجب على المتهم أن يكون على علم بكل التفاصيل المتعلقة بالتهمة الموجهة إليه (Muṣṭafā & M. M., 2015).

2. أساس حق المتهم في الإحاطة بالتهمة:

– توجهت التشريعات الجنائية الحديثة نحو التأكيد على ضرورة إخطار المتهم بالتهمة الموجهة إليه. وفي هذا السياق، فإن القانون الإماراتي يفرض على المحقق عند حضور المتهم لأول مرة في التحقيق أن يخطره بالتهمة الموجهة إليه وفق المادة (99)، وكذلك المادة (123) من قانون الإجراءات الجزائية المصري (Jihād & J. Ḥ., 2019).

– يمنح المشرع الفرنسي مأمور الضبط القضائي الحق في استدعاء واستجواب أي شخص يشتبه فيه للحصول على معلومات حول الجريمة المرتكبة. كما يحق له احتجاز المشتبه به لمدة 24 ساعة لأسباب تتعلق بضرورة التحقيق، بالإضافة إلى منحه الحق في حالات أخرى محددة قانوناً (Sarūr & A. F., 2010).

– يجب على المشتبه به في حالات الاحتجاز السابق أن يتم إبلاغه بطبيعة الجريمة التي يتم التحقيق فيها، حتى يدرك خطورة الاتهامات الموجهة إليه. هذا ما أكده القضاء الأوروبي لحقوق الإنسان في مرحلة الاحتجاز. وعندما يتم القبض على المتهم، يجب أن يتم توجيه تهمة محددة له وإبلاغه بها، وفقاً للمادة (139) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، والمادة (23) من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي. وتنص المادة (23) على ضرورة إبلاغ المتهم بالأفعال المنسوبة إليه وتوضيح طبيعة الاتهام والمواد التي تنطبق عليه (Zaghlūl & B. S., 2015).

في حالة القبض بدون أمر سابق، مثل حالة التلبس، تشرع بعض التشريعات في ضرورة إبلاغ المتهم بالتهمة في مدة محددة. وتتطلب بعض التشريعات أن يتم الإبلاغ عند وقت القبض على المتهم، كما هو الحال في كندا وإنجلترا والدنمارك. وفي بعض البلدان مثل البرتغال والبرازيل، يجب أن يتم الإبلاغ خلال أربع وعشرين ساعة من القبض.

تمتع المتهم في مصر بحقه الدستوري في الإحاطة بالتهمة الموجهة إليه. وفقاً للمادة 54 من الدستور المصري لعام 2014، يجب على كل من يتم احتجازه أن يتم إبلاغه فوراً بأسباب احتجازه. وبموجب العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، يجب أن يتم إبلاغ كل من يتم اعتقاله لحظة الاعتقال بأسباب الاعتقال وإخطاره فوراً بالتهمة الموجهة إليه (Kāmil & S. S., 2016).

وفي نفس الاتفاقية، تم تحديد أنه يجب الإعلان عن التهمة بسرعة وبتفصيل وبلغة يفهمها المتهم في المادة الرابعة. وأكدت المادة السادسة من الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان في الفقرة الثالثة على أهمية إبلاغ المتهم في وقت قصير بلغة يفهمها وبتفصيل التهمة الموجهة إليه (Al-Marṣafāwī & Ḥ. Ṣ., 2018).

وبعض التشريعات الحديثة لم تكتف بتأكيد حق المتهم في معرفة التهمة الموجهة إليه، بل قامت بتنظيم عقوبة البطلان في حالة إهمال المحقق لذلك. ومن بين هذه التشريعات، يأتي التشريع الفرنسي الذي ينص صراحة في المادة 170 من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي على ضرورة إصدار حكم بالبطلان في حالة عدم احترام القواعد المنصوص عليها في المادة 114 والتي تلزم المحقق بإبلاغ المتهم بالتهمة الموجهة إليه. بالإضافة إلى ذلك، قام المشرع المصري بتنظيم البطلان في حالة عدم احترام أحكام القانون المتعلقة بأي إجراء أساسي. وهذا هو أيضًا ما نص عليه المشرع

الإماراتي، حيث يعتبر الإجراء باطلاً إذا نص القانون صراحة على بطلانه أو إذا تسبب في عدم تحقيق الغاية المرجوة من الإجراء (United Arab Emirates, 1992).

يطالب الباحث المشرع الإماراتي بضرورة إلزام سلطات الضبط القضائي بإعلام المتهم بالتهمة الموجهة إليه وبحقوقه المتعلقة بهذه التهمة. كما يجب توسيع حق الدفاع ليشمل مرحلة جمع الأدلة لضمان تطبيق هذا الحق في الواقع العملي.

ثانيا: حق المتهم في الحصول على مساعدة محامٍ

1. مفهوم حق المتهم في الحصول على مساعدة محامٍ:

لم تكن التشريعات الجنائية واضحة بشأن حق المتهم في الحصول على محام خلال مرحلة التحقيق الابتدائي، على الرغم من أهميته في جميع مراحل الإجراءات الجنائية. يسمح حق المتهم بالتحدث مع المحقق ونفي التهم الموجهة إليه، وهو حق أساسي يجب أن يكون مضمونا في التشريعات الحديثة. يعتبر حق الدفاع من أهم الضمانات التي تنظمها التشريعات الحديثة، وهو جزء من حقوق المتهم في الحصول على محاكمة عادلة. الفقه الجنائي يعرف حق الدفاع كامتيازات خاصة تمنح للمتهم للدفاع عن نفسه، سواء بنفسه أو بمساعدة محاميه أمام السلطات المختصة (Jihād & J. Ḥ., 2019).

الفقه يعني تمكين المتهم من دحض التهمة الموجهة إليه، سواء بإثبات فساد الأدلة المثبتة للتهمة أو بتقديم دليل على براءته. الدفاع يتطلب الاتهام، فإذا لم يكن هناك دفاع فإن التهمة تصبح إدانة.

وتأكيدًا على هذا الحق قضت المحكمة الدستورية العليا المصرية: "إن تأمين حقوق الفرد وحرياته يبدو أكثر لزوما في مجال الاتهام الجنائي، باعتبار أن الإدانة التي قد يؤول إليها قد تفصل من الناحية الواقعية بينه وبين الجماعة التي ينتمي إليها، منهية – أحيانًا – آماله المشروعة في الحياة، ويتعين بالتالي أن يكون حق النيابة العامة في تقديم أدلة الاتهام موازيًا بضمانات الدفاع التي يتكافأ بها مركز المتهم معها في إطار النظام الاختصامي للعدالة الجنائية، كي يتمكن بواسطتها من مقارعة حججها ودحض الأدلة المقدمة منها" (Supreme Constitutional Court of Egypt, 1992, May 16).

2. موقف التشريعات من حق المتهم في الاستعانة بمحام:

– توجهت العديد من التشريعات الجنائية الحديثة إلى تأكيد حق المتهم في الحصول على مساعدة محامي خلال مرحلة التحقيق الابتدائي. ومع ذلك، فإن هناك اختلافًا في تنظيم هذا الحق، حيث في فرنسا على سبيل المثال، يعتبر رفض الشرطة طلب المتهم للحصول على محامي انتهاكًا للمادة السادسة من الإصلاح الدستوري والتعديل الرابع عشر. وفي هذه الحالة، لا يمكن الاعتماد على اعتراف المتهم الناتج عن ذلك كدليل لإدانته.

ولقد نصت المادة (100) من قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي على أنه: "يجب أن يمكن محامي المتهم من حضور التحقيق معه، والاطلاع على أوراق التحقيق".

والواضح من خلال هذا النص أن المشرع الإماراتي لم يلزم المحقق بأن يختار محاميا في مرحلة التحقيق الابتدائي، وإنما ترك هذا الأمر للمتهم نفسه، كما أن المشرع لم يلزم المحقق بتوجيه الدعوة لمحامي المتهم لحضور الاستجواب، وإنما ألزمه فقط بتمكين المحامي من حضور التحقيق والاطلاع على أوراق التحقيق (Arab Republic of Egypt, 1950).

تهدف إطلاع المحامي على التحقيق، وفقًا للمادة (100) من إجراءات جزائية، إلى تمكينه من معرفة جميع الإجراءات التي اتخذها المحقق، وتفاصيل الدعوى الموجهة ضد المتهم والأدلة والقرائن الموجودة ضده. يهدف ذلك إلى جعل حضور المحامي ذو جدوى وفائدة للدفاع، ولكي يتمكن من أداء واجبه. لا يكفي أن يقتصر دور المحامي على مطالعة أوراق التحقيق، بل يجب أن يتم تزويده بملف القضية بأكمله بما في ذلك جميع الإجراءات والوثائق التي تم العثور عليها، حتى يتمكن من متابعة التحقيق وتقديم ملاحظاته والدفاع عن المتهم. يعتبر هذا ضمانًا جديدًا لحقوق المتهم في الدفاع. ومع ذلك، يحق للمحقق حرمان المحامي من الاطلاع على التحقيق إذا كانت مصلحة التحقيق تستدعي ذلك.

وتأكيدًا لذلك قضت محكمة النقض المصرية بهذا الخصوص: "بأن حق النيابة العامة في منع وكيل المتهم من الحضور وقت استجوابها إياه رعاية لمصلحة التحقيق أمر سائغ قانونًا، ولا يصح نقدها عليه") (Court of Cassation of Egypt, 1934, February 5)

يتضح من نص المادة (100) السابقة أن المشرع الإماراتي لم يشترط أن يدعو المحقق محامي المتهم لحضور الاستجواب، ولم يحدد وقتًا محددًا لدعوة المحامي للحضور. ولذلك، يجب أن يتم دعوة المحامي قبل إجراء الاستجواب في وقت مناسب حتى لا يفقد هذا الحق فائدته. ومع ذلك، يجوز استجواب المتهم في غياب المحامي في حالات السرعة والتلبس. ولا يلزم المحقق أن ينتظر أو يؤجل التحقيق حتى يصل محامي المتهم (Zaghlūl & B. S., 2015).

وقد وفق المشرع الإماراتي عندما وسع من نطاق حق المتهم في حضور محاميه أثناء الاستجواب في جميع الجرائم سواء أكانت جنايات أم جنحا، وهذا اتجاه محمود للمشرع، فقد نظر إلى أن حق الدفاع عن المتهم أثناء الاستجواب يتفق مع ما نادت به المواثيق الدولية (United Nations, 1966).

على أن يتم استدعاء محامي المتهم قبل استجوابه أو مواجهته بشخص آخر في قضايا الجنايات والجنح التي تعاقب عليها بالحبس (Arab Republic of Egypt, 2006) على أنه: "لا يجوز للمحقق في الجنايات وفي الجنح المعاقب عليها بالحبس وجوبًا أن يستجوب المتهم أو يواجهه بغيره من المتهمين أو الشهود إلا بعد دعوة محاميه للحضور، عدا حالة التلبس وحالة السرعة بسبب الخوف من ضياع الأدلة على النحو الذي يثبته المحقق في المحضر، وعلى المتهم أن يعلن اسم محاميه بتقرير لدى قلم كتاب المحكمة أو إلى مأمور السجن، أو يخطر به المحقق، كما يجوز لمحاميه

أن يتولى هذا الإعلان أو الإخطار، وإذا لم يكن للمتهم محام، أو لم يخطر محاميه بعد دعوته وجب على المحقق من تلقاء نفسه أن يندب له محاميًا، وللمحامي أن يثبت في المحضر ما يعن له من دفوع أو طلبات أو ملاحظات"(Ḥusnī & M. N., 2012).

خلا قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي من نص يماثل النص المذكور في القانون المصري.

كما أن القانون الإماراتي قد نص على حق المتهم بالاتصال بمحاميه دون حضور أحد (United Arab Emirates, 1992) ، تنص المادة (93) من تعليمات النيابة العامة الاتحادية على أنه لا يجوز للمتهم المطالبة بوجود محامي خلال استجوابه، ما لم يقرر عضو النيابة العامة غير ذلك لصالح التحقيق. وقد أكدت المحكمة الاتحادية العليا أن عدم توفر محام خلال تحقيقات النيابة العامة لا يؤدي إلى البطلان (Federal Supreme Court of the United Arab Emirates, 2004, January 10). حسب المادة (125) من قانون الإجراءات الجنائية المصري، يُمنع بشكل قاطع حضور المتهم ومحاميه خلال جلسات التحقيق في جميع الحالات.

لم يوضح المشرع الإماراتي في أي حالات يكون غير مسموح بدعوة المحامين لحضور الاستجواب، وكذلك في أي حالات لا يجوز لهم الاطلاع على أوراق التحقيق. وترك المشرع هذا الأمر لتقدير السلطة المحققة وتحديد ما إذا كان حضور المحامي مفيدًا أم لا. وبالتالي، يتوقف حق حضور المحامي خلال الاستجواب على تقدير المحقق، وذلك لأن المشرع لم يلزمه بتوضيح أسباب حرمان المحامي من الحضور وتسجيل ذلك في المحضر ليكون تحت رقابة المحكمة. وبالتالي، فإن حق حضور المحامي خلال الاستجواب يعتبر حقًا مشروطًا بأن يكون حضوره مفيدًا لمصلحة المحامي في الاستجواب، ويتم ترك تقدير هذه المصلحة للمحقق حتى في الجنايات التي تصل عقوبتها إلى الإعدام أو السجن المؤبد، حيث يجب على المحامي حضور المتهم عندما يتم الاتصال بمحكمة الموضوع (United Arab Emirates, 1992).

يتضح من النص أن هناك نقصًا في التشريع يتطلب تعديل المادة (100) من قانون الإجراءات الجزائية في الإمارات، حيث يجب تحديد الحالات التي يمكن فيها استثناء حضور محامي المتهم خلال الاستجواب، وكذلك الحالات التي لا يمكن فيها للمحامي الاطلاع على أوراق التحقيق. هذا التعديل يسمح للمحكمة بمراقبة الإجراءات التي تتم بدون حضور محامي الدفاع.

ربما يكون من الأفضل أن يحدد المشرع الإماراتي حالات معينة يكون فيها مسموحًا للمحقق بإجراء الاستجواب بدون حضور محامٍ، كما اقترحت بعض التشريعات. ندعم فكرة تقييد هذه الحالات بالتلبس والضرورة القصوى بسبب خطورة فقدان الأدلة. وإذا رفض المتهم تعيين محامٍ للدفاع عنه، ولم يحضر معه محامٌ خلال 24 ساعة، يجب أن يُلاحظ أنه إذا حضر المحامي في أي وقت من هذه الحالات، يجب السماح له بحضور الاستجواب إلى جانب المتهم (Muṣṭafā & M. M., 1974).

يبدو من العرض السابق أن دور الدفاع في مرحلة التحقيق الابتدائي أثناء الاستجواب هو دور سلبي وخاصة في القانون الإماراتي. فلا يجوز للمحامي التحدث إلا بإذن من المحقق، وإذا لم يسمح له بالتحدث، يجب أن يتم تسجيل ذلك في المحضر. وليس للمحامي أن يدافع أمام المحقق أو ينبه المتهم إلى حقوقه في الكلام أو السكوت. وتقتصر مهمته على مراقبة سير التحقيق وتقديم الدفوع والطلبات والملاحظات حول أقوال الشهود. كما يحق له أن يعترض على بعض الأسئلة ويتم تسجيل اعتراضه في المحضر، حتى يتمكن المحكمة من تقييم الأدلة التي تم الحصول عليها خلال التحقيق (Salāmah & M., 2012).

الخاتمة

الحقوق التي يتمتع بها المتهم في التشريع الإماراتي أثناء الاستجواب والمواجهة تأتي لضمان محاكمة عادلة وحماية كرامته. هذه الحقوق تنبثق من المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان التي أقرتها المعاهدات الدولية والإقليمية، والتي التزمت دولة الإمارات بتطبيقها.

يحق للمتهم أن يستعين بمحام منذ بداية التحقيق ليساعده في الدفاع عن حقوقه. يتم تأكيد هذا الحق في قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، الذي ينص على أنه "لا يجوز البدء في استجواب المتهم إلا بعد إبلاغه بحقه في الاستعانة بمحام".

كما يجب أن يتم استجواب المتهم بلغة يفهمها، وأن تُتاح له الفرصة للرد على الاتهامات الموجهة إليه والدفاع عن نفسه. هذا الحق ضروري لضمان محاكمة عادلة وإعطاء المتهم الفرصة الكاملة للدفاع.

وأخيرًا، يحظر القانون استخدام أي وسائل إكراه أو تعذيب للحصول على اعترافات من المتهم. فهذه الممارسات تنتهك كرامة الإنسان وتنتزع الاعترافات بطريقة غير مشروعة. وفي حال ثبوت استخدامها، فإن الاعترافات تُعتبر باطلة ولا يجوز الاعتماد عليها.

، فإن هذه الحقوق تشكل ضمانات قانونية لحماية المتهم وضمان عدالة الإجراءات القضائية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وتعكس التزام دولة الإمارات بتطبيق مبادئ المحاكمة العادلة.

النتائج

بناءً على ما تم بحثه، يمكن استخلاص بعض النتائج الرئيسية حول حقوق المتهم في التشريع الإماراتي أثناء الاستجواب والمواجهة:

1. يُمنح المتهم الحق في الاستعانة بمحام منذ بداية التحقيق، وهذا يساعده في الدفاع عن حقوقه وضمان اطلاعه على إجراءات التحقيق، كما يحق للمتهم رفض الإدلاء بأي إفادة أو اعتراف في غياب محاميه، وهذا يحميه من الضغوط والإكراه.
2. كما يحق في استجواب المتهم بلغة يفهمها، وهذا ضروري لضمان قدرته على الرد على الاتهامات والدفاع عن نفسه.
3. يحق للمتهم الاطلاع على ملف القضية وأدلة الاتهام الموجهة إليه، وهذا يساعده في الدفاع عن نفسه، كما أن القانون يحظر استخدام أي وسائل إكراه أو تعذيب للحصول على اعترافات من المتهم، وفي حال ثبوت ذلك فإن الاعترافات تُعتبر باطلة.
4. لا يجوز استخدام أي وسائل إكراه أو تعذيب أو معاملة قاسية أو مهينة للحصول على اعترافات من المتهم. وفي حال ثبوت ذلك، فإن الاعترافات تُعد باطلة ولا يجوز الاعتماد عليها. وبهذه الضمانات القانونية، فإن التشريع الإماراتي يحرص على ضمان حقوق المتهم وعدالة الإجراءات القضائية، بما ينسجم مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

التوصيات

بناءً على ما تم استعراضه بخصوص حقوق المتهم في قانون الإجراءات الجزائية الإماراتي، هناك بعض التوصيات التي من الممكن إضافتها:

1. من الضروري تعزيز آليات الرقابة القضائية والشعبية على عملية التحقيق للتأكد من التزام السلطات المعنية باحترام حقوق المتهم. كما يجب تفعيل المساءلة في حال وقوع أي انتهاكات.
2. ينبغي تكثيف البرامج التوعوية والتدريبية للعاملين في مجال العدالة الجنائية (القضاة، المحققون، الشرطة) حول حقوق المتهم وكيفية ضمان احترامها خلال جميع مراحل الإجراءات.
3. يجب تسهيل إمكانية وصول المتهمين إلى المحامين وتمكين المحامين من القيام بدورهم في الدفاع عن حقوق موكليهم بفعالية أكبر.
4. النظر في إمكانية تعزيز الضمانات الإجرائية للمتهم، مثل تخصيص فترة زمنية كافية لإعداد الدفاع قبل المواجهة، وتوفير المساعدة القانونية المجانية للمتهمين الذين لا يستطيعون تحمل تكاليف المحامي.
5. ضرورة نشر المزيد من المعلومات والبيانات حول تطبيق هذه الحقوق في الواقع العملي، مما يسهم في تعزيز الثقة في النظام القضائي.

References

Aḥmad, H. ‘. (2009). *Al-markaz al-qānūnī lil muttaham* (1st ed.). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Abū Khuṭwah, A. S. (2015). *Sharḥ qānūn al-ijrā’āt li dawlat al-imārāt* (Juz’ 1, 3rd ed.). Akādīmīyat Shurṭat Dubayy.

Al-Dahabī, I. G. (2010). *Al-ijrā’āt al-jinā’iyyah fī al-tashrī‘ al-miṣrī* (3rd ed.). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Al-Qahwājī, ‘. ‘. (2019). *Al-Nadb lil taḥqīq*. Dār al-Jāmi‘ah al-Jadīdah lil Nashr.

Al-Qallālī, M. M. (2010). *Uṣūl taḥqīq al-jināyāt* (3rd ed.). Maktabat Muṣṭafā al-Bābī al-Ḥalabī.

Al-Marṣafāwī, Ḥ. Ṣ. (2018). *Al-Marṣafāwī fī uṣūl al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*. Munsha’at al-Ma‘ārif.

Al-Marṣafāwī, Ḥ. Ṣ. (2018). *Uṣūl al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*. Munsha’at al-Ma‘ārif.

Ḥamad, Ḥ. (1999). *Sulṭat al-taḥqīq al-ibtidā’ī fī al-qānūnayn al-miṣrī wa al-imārātī li al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*.

Arab Republic of Egypt. (1950). *Egyptian Code of Criminal Procedure, Law No. 150 of 1950*. Retrieved from https://manshurat.org/node/51209.

Arab Republic of Egypt. (2006). *Law No. 145 of 2006 Amending Certain Provisions of the Code of Criminal Procedure*. Retrieved from https://manshurat.org/node/51209.

Council of Europe. (1950). *European Convention on Human Rights*. Retrieved from https://www.echr.coe.int/Documents/Convention_ENG.pdf.

Court of Cassation of Egypt. (1934, February 5). *Judgment in Case No. 197*. In *Collection of Legal Principles* (Vol. 3, p. 265).

Federal Supreme Court of the United Arab Emirates. (2004, January 10). *Judgment in Appeal No. 266, Judicial Year 23, Shari’a Criminal*. Abu Dhabi, 14.

Ḥusnī, M. N. (2012). *Sharḥ qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*. Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Ḥusnī, M. N. (2012). *Sharḥ qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah* (2nd ed.). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Jihād, J. Ḥ. (2019). *Al-da‘āwī al-nāshi’ah ‘an al-jarīmah wa al-ijrā’āt al-taḥḍīriyyah li al-da‘wā al-jazā’iyyah* (Juz’ 1). Al-Qiyādah al-‘Āmmah li Shurṭat Dubayy, Akādīmīyat Shurṭat Dubayy.

Kāmil, S. S. (2016). *Sirriyyat al-taḥqīq al-ibtidā’ī fī qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah al-miṣrī wa al-faransī* (5th ed.). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Mahdī, ‘. R. (2018). *Sharḥ al-qawā‘id al-‘āmah li qānūn al-‘uqūbāt*. Maṭābi‘ Rūz al-Yūsuf.

Maḥmūd, M. Ḥ. (1999). *Sulṭat al-taḥqīq al-ibtidā’ī fī al-qānūnayn al-miṣrī wa al-imārātī li al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*. *Majallat al-Amn wa al-Qānūn*, Akādīmiyyat Shurṭat Dubayy, 7(2), Yūliyū, 102.

Mana‘, M. Ḥ. (2019). *Al-‘udwān: Ḍamānāt al-muttaham athnā’ al-taḥqīq wa madā murā‘āt mubādi’ al-qānūn al-dawlī li ḥuqūq al-insān fī al-majāl al-jinā’ī* [Doctoral dissertation, Alexandria University, Faculty of Law].

Muṣṭafā, M. M. (1974). Sirriyyat al-taḥqīqāt al-jinā’iyyah wa ḥuqūq al-difā‘. *Majallat al-Qānūn wa al-Iqtiṣād*, 17(1), March.

Muṣṭafā, M. M. (2011). *Sharḥ qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah*. Maṭba‘at Jāmi‘at al-Qāhirah.

Muṣṭafā, M. M. (2015). *Tatawwur qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah fī Miṣr wa ghayrihā min al-duwal al-‘arabiyyah* (2nd ed.). Maṭba‘at Jāmi‘at al-Qāhirah.

Ramaḍān, ‘. S. (2015). *Mabādi’ qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah* (Vol. 1). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Salāmah, M. (2012). *Al-ijrā’āt al-jinā’iyyah fī al-tashrī‘ al-miṣrī*. Marja‘ Sābiq, 504.

Salāmah, M. (2015). *Qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah mu‘allaqan ‘alayh bi al-fiqh wa aḥkām al-naqd* (Vols. 1–2, 3rd ed.). Maktabat Rijāl al-Qaḍā’.

Sarūr, A. F. (2010). *Al-Wasīṭ fī qānūn al-ijrā’āt al-jinā’iyyah* (Vols. 1–2, 10th ed.). Dār al-Nahḍah al-‘Arabiyyah.

Supreme Constitutional Court of Egypt. (1992, May 16). *Judgment in Case No. 16, Judicial Year 13, Constitutional*. In *Collection of Judgments of the Supreme Constitutional Court* (Vol. 5, p. 345).

United Arab Emirates. (1992). *Federal Law No. (35) of 1992 Concerning the Criminal Procedural Law*. Retrieved from https://elaws.moj.gov.ae/UAE-MOJ_LC-En/00_Criminal%20Procedural%20Law%20of%20the%20UAE.pdf.

United Nations. (1948). *Universal Declaration of Human Rights*. Retrieved from https://www.un.org/en/about-us/universal-declaration-of-human-rights.

United Nations. (1966). *International Covenant on Civil and Political Rights*. Retrieved from https://www.ohchr.org/en/instruments-mechanisms/instruments/international-covenant-civil-and-political-rights.

Zaghlūl, B. S. (2015). *Sirriyyat al-taḥqīq al-ibtidā'ī bayna muqtadayāt al-maṣlaḥah al-'āmah wa maṭālib al-ma'rifah: Dirāsah muqāranah* (1st ed.). Dār al-Nahḍah al-'Arabiyyah.

Zayd, M. I. (2016). Al-ishrāf al-qaḍā'ī 'alā al-taḥqīq: Dirāsah maydānīyah. *Al-Majallah al-Jinā'iyyah al-Qawmīyah*, 20(2–3), 3 July 1977.